

State of Kuwait



(٤١)

دولة الكويت

٢٠١٧/١١٢

المحترم

السيد/ رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد ،،،

أتقدم بالاقترح بقانون المرفق بإنشاء مدينة طبية متكاملة، مشفوعاً
بمذكرته الإيضاحية ، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية ،،،

مقدم الاقتراح

سعدون حماد العتيبي

يعال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
ويوزع على الأعضاء

علاء الدين
٢٠١٧/١١٢

اقتراح بقانون بإنشاء مدينة طبية متكاملة

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (٢٥) لسنة ١٩٨١ بشأن مزاوله مهنة الطب البشري وطب الاسنان والمهن المعاونة لهما،
- وعلى القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٨٢ بإنشاء الهيئة العامة للاستثمار،
- وعلى القانون رقم (٧) لسنة ٢٠١٠ بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية،
- وعلى القانون رقم (١) لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الشركات،
- وعلى القانون رقم (٣٣) لسنة ٢٠١٦ بشأن بلدية الكويت،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه،

- مادة أولى -

تؤسس الحكومة شركة مساهمة عامة يكون غرضها إنشاء مدينة طبية متكاملة تتولى تقديم الخدمات الصحية التخصصية المتميزة برأس مال مقداره ثلاثمائة مليون دينار كويتي وتخصص أسهمها بالنسب الآتية :

- أ- (٤٠%) للقطاع الخاص.
- ب- (١٠%) للهيئة العامة للاستثمار.
- ج- (٥٠%) تخصص كمنحة لجميع المواطنين تقوم بإجراء الاكتتاب بها بأعداد متساوية من الأسهم باسم كل منهم الجهة الحكومية المكلفة بتأسيس الشركة، وتحمل الدولة قيمة هذا الاكتتاب، وتؤخذ المبالغ اللازمة لتغطيته من الاحتياطي العام للدولة، ولا يجوز لأي منهم

التصرف في هذه الأسهم قبل مضي ثلاث سنوات من تاريخ تأسيس الشركة أو إدراج أسهمها للتداول في سوق الكويت للأوراق المالية ، أيهما أقرب.

- مادة ثانية -

يتم تأسيس الشركة خلال سنة على الأكثر من تاريخ العمل بهذا القانون، ويحدد النظام الأساسي للشركة اسمها، ويسمى مجلس الوزراء الجهة الحكومية التي يعهد اليها القيام بإجراءات التأسيس وتعيين أول مجلس إدارة للشركة.

- مادة ثالثة -

تتولى الشركة إقامة مدينة طبية متكاملة، تشمل مستشفيات ومراكز طبية تخصصية، لعلاج وجراحة أمراض الأورام والعظام والقلب والأعصاب، وغيرها من التخصصات الطبية الدقيقة وذلك بإشراف وإدارة مراكز طبية عالمية.

وعلى بلدية الكويت تخصيص الأراضي اللازمة لهذا الغرض خالية من العوائق خلال مدة لا تتجاوز سنة من تاريخ انتهاء إجراءات تأسيس الشركة.

- مادة رابعة -

تسري على الشركة فيما لم يرد به نص في هذا القانون أحكام القانون رقم (١) لسنة ٢٠١٦ المشار إليه.

- مادة خامسة -

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت

صباح الأحمد الصباح

المذكرة الإيضاحية
لاقتراح بقانون
بإنشاء مدينة طبية متكاملة

حرص الدستور الكويتي على النص في المادة (١١) منه على أن " تكفل الدولة المعونة للمواطنين في حالة الشيخوخة أو المرض أو العجز عن العمل ، كما توفر لهم خدمات التأمين الاجتماعي والمعونة الاجتماعية والرعاية الصحية " . كما نصت المادة (١٥) منه على أن " تعني الدولة بالصحة العامة وبوسائل الوقاية والعلاج من الامراض والأوبئة " مما يلزم الدولة أن تبذل ما في وسعها لكي توفر للمواطنين الرعاية الصحية المتميزة خاصة بعد أن أصبح العلاج في الخارج يحمل الدولة تكاليف عالية القيمة ، وأصبحت ميزانية العلاج بالخارج تعادل ميزانية إنشاء عدة مستشفيات متكاملة.

وحرصاً على تقديم خدمة صحية متميزة للمواطنين داخل الكويت من قبل المراكز الصحية العالمية المعتمدة بالدولة، وتقليل أعباء العلاج بالخارج سواء من الناحية المادية للدولة أو المعنوية للمواطن ، لذا فأتقدم بهذا الاقتراح بقانون والذي ينص في مادته (الأولى) على تأسيس شركة مساهمة عامة يكون غرضها إنشاء مدينة طبية متكاملة تتولى تقديم الخدمات الصحية التخصصية المتميزة برأس مال مقداره ثلاثمائة مليون دينار كويتي، كما بينت المادة كيفية تخصيص أسهم الشركة.

وحددت المادة (الثانية) مدة سنة على الأكثر من تاريخ العمل بهذا القانون لتأسيس هذه الشركة، وأوكلت لمجلس الوزراء تحديد الجهة الحكومية التي يعهد إليها القيام بإجراءات التأسيس وتعيين أول مجلس إدارة للشركة.

وبينت المادة (الثالثة) الغرض من الشركة، كما ألزمت بلدية الكويت بتخصيص الأراضي اللازمة لهذا الغرض خلال مدة لا تتجاوز سنة من تاريخ انتهاء إجراءات تأسيس الشركة. ونصت المادة (الرابعة) على أن تسري على الشركة أحكام المرسوم بالقانون رقم (١) لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الشركات، فيما لم يرد به نص في هذا القانون.